التعليمات الفنية الإلزامية ٢-٢٠٠٥
الباطون الجاهز

١- الهدف

يهدف هذا التعليم الفني الإلزامي إلى سلامة وحماية المستهلك والاقتصاد الوطني.

٢- المجال

يسري هذا التعليم الفني الإلزامي على عملية إنتاج الباطون الجاهز وتوريده.

٣- تعريف المصطلحات

٣-١ الباطون الجاهز: هو الباطون الطري الذي ينتج ضمن نظام تعيين كميات المواد الداخلة في صناعته في أحوال مراقبة جيدة بحيث يكون ذو خواص محددة مسبقا، ويتم نقله الى مكان الاستعمال بواسطة وسيلة نقل ملائمة.

٣-٢ المختبر المعتمد: مختبر الفحص والاختبار أو المعايرة الذي منح الاعتماد وفق قانون المواصفات والمقاييس رقم ٦ لسنة ٢٠٠٠.

٤- المتطلبات الرئيسية

٤-١ يجب إنتاج الباطون الجاهز وتوريده وفق المتطلبات المفصلة في المواصفة الفلسطينية ٤٠ الخاصة بالباطون الجاهز.

٤-٢ يجب أن تطبق كل منشأة لإنتاج الباطون الجاهز وتوريده نظاما لإدارة الجودة وفق المواصفة الفلسطينية ١٣٠ الخاصة بمتطلبات إدارة نظام الجودة لمصانع الباطون الجاهز.

٤-٣ يجب أن تخلو المواد الداخلة في صناعة الباطون الجاهز من أي ملوثات إشعاعية أو كيماوية أو غيرها تشكل خطرا على صحة الانسان والبيئة.

٥- تقييم المطابقة

٥-١ تعتمد شهادات المطابقة الصادرة عن المختبرات المعتمدة فقط.

٥-٢ تؤخذ العينات وتفحص وتقيم مطابقتها وفق ما ورد في المواصفة الفلسطينية ٤٠ الخاصة بالباطون الجاهز.

٥-٣ يقيم نظام الجودة من قبل جهة مخولة بذلك.